مثل التعليلية اللام التي للعاقبة كقوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا وانما لم يكن للتعليل هنا لانهم لم يلتقطوه لذلك
بل ليكون لهم قرة عين فكانت عاقبته ان صار لهم عدوا والزائدة
كقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ومنهم من ادخل هذين
اللامين في لام التعليل فلا بد ان يلي الشيء والاولى ما صنعه بعضهم من
افصاحه بالجميع حيث قال وتضمر بعد اللام التعليلية والجحودية
والتي للعاقبة والزائدة دخل جوازا اضمارا ان بعد لام كي اذا لم يقترن
الفعل بعدها بلا نافية كانت نحو لئلا يعلم اهل الكتاب او نافية
نحو لئلا يكون للناس فان اقترنت بها وجب اظهار ان ليقع الفصل
بين المتماثلين لانهم لو قالوا حيث لئلا تقتضيا تنافي ذلك ثقل
في اللفظ ونبوة في المنطق فتجنبوه باظهار ان ولا يجوزا الفصل بين
اللام والفعل الا بلا وانما ساغ ذلك لان اللام حرف جر ولا قد يفصل
بها وبين الجار والمجرور في فصيح الكلام نحو غضبت من لا شيء
وحيث بلا زاد قوله جوازا اي اضمارا جوازا اي جائزا او ذا جواز
قوله ومنها الزائدة في خبر كان المنفية بلم قال المرادي قلت
ما نقل عن البصريين من انها متعلقة بالخبر المحذوف يقتضي انها
ليست زائدة وتقديرهم مزيد يقتضي انها زائدة لتقوية العامل
قلنا [illegible] ومعناها تأكيد النفي ووجه التوكيد فيها اما عند الكوفيين
فلان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام زيادة لتقوية
النفي كما ادخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف
زائد مؤكد غير جار ولكنه ناصب بنفسه لقيامه مقام ان ولو

كان

كان جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادتها فكيف وهو غير جار واما
عند البصريين فلان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل
ابلغ من نفيه ولهذا كان قوله يا عاذلي لا تزدن ملامتي ان
العواذل لسن لي بامير ابلغ من لا تلمني لانه نهي عن السبب
والحاصل انه اختلف في الفعل الواقع بعد لام الجحود فذهب الكوفي
الى انه خبر كان واللام للتوكيد وجرى عليه ابن مالك في التسهيل
لكنه يقول بوجوب اضمار ان تبعا للبصري فهو قول ثالث
فانه صرح بانها مؤكدة لنفي الخبر فظاهره موافقة الكوفي الا ان
الناصب عنده ان مضمرة قال الشيخ ابو حيان ليس بقول بصري
ولا كوفي ومقتضى قوله مؤكدة انها زائدة وصرح به ولده وقال في
شرحه لهذا الموضع من التسهيل سميت مؤكدة لصحة الكلام بدونها
لا لانها زائدة اذ لو كانت زائدة لم يكن لنصب الفعل بعدها وجه
صحيح وانما هي لام الاختصاص دخلت على الفعل لقصد ما كان
ذلك مقدرا وهاهنا لان يفعل ومقتضى تقييد الشارح بكان او
يكون اختصاص لام الجحود بالكون المنفي بما او لم يكن اجاز دخولها في
اخواته بعض النحويين قياسا عليه نحو ما اصبح زيد ليضرب
عمرا واجاز بعضهم دخولها في باب ظننت نحو ظننت زيدا ليضرب
عمرا قال ابو حيان وهذا كله لم يسمع فوجب منعه واجاز بعضهم
دخولها في كل فعل منفي تقدمه فعل نحو ما جئتني لتكرمني قال
ابو حيان وهذا فاسد لان هذه لام كي وشرطها التعليل لا ينتقض بالا
فيمتنع ما كان زيد الا ليفعل وخرج على الاول وان لانهن لا ينقض